كتاب الذكر والدعاء

باب: ذكر الله يعين علي مشاق الحياة

٣٨- عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ فَاطِمَةَ ﷺ شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ، فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا». فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»(١).

*- وفي رواية: قال عليٌّ: فَمَا تَرَكْتُهَا بعدُ. قيل: ولا ليلة صِفِّينَ؟ قال: وَلا لَيْلَةَ صِفِّينَ(٢).

[فانظري يا حماك الله كيف أن النبي ﷺ لم يؤثر ابنته في تخصيص خادم من السبي يخدمها، مع شكواها ما تجد من أثر الرحي ـ آلة الطحن ـ، ولو فعل ما خطر ببال أحد أن يتكلم أو يعترض، ولكنه ﷺ يدل فاطمة وزوجها علي ما هو أبقي، وأقرب إلي الله: ذكر الله عز وجل قبل النوم. فهل جَرَّبتِ هذا الكنز المغفول عنه؟؟]

باب: فن الدعاء

٣٩- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللهُمَّ مَتِّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ الله ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّكِ سَأَلْتِ اللهَ لآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَآثَارٍ مَوْطُوءَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ،

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٣٥٨/ ٣٥٠٢)، ومسلم (٤/ ٢٠٩١/ ٢٧٢٧).
(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٢٠٥١/ ٥٠٤٧)، ومسلم (٤/ ٢٠٩١/ ٢٧٢٧).

وَلا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلاً، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ»(١).

باب: التسبيح أول النهار

٤٠- عَنْ جُوَيْرِيَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»(٢).

باب: الدعاء عند الكرب

٤١- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ أَوْ فِي الْكَرْبِ أَللهُ أَللهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»(٣)

٤٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «صَلَّى اللهُ: عَلَيْكِ وَعَلَى زَوْجِكِ»(٤)

٤٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٠/ ٢٦٦٣).
(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٩٠/ ٢٧٢٦).
(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٤٧٧/ ١٥٢٥).
(٤) أخرجه أبو داود (١/ ٤٨٠/ ١٥٣٣).
(٥) المرجع السابق (١/ ٤٨٠/ ١٥٣٦).

٤٤- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: «اللهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ كَرِيمٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»(١).

٤٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي فَقَالَ: «كَبِّرِي اللهَ عَشْرًا وَسَبِّحِي اللهَ عَشْرًا وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتِ يَقُولُ: نَعَمْ نَعَمْ»(٢).

[أقولهن في صلاتي: أي بعد الفراغ منها، وفيه دليل لمن قال باستحباب الدعاء بعد أذكار الصلاة، والنصوص الأخري الصحيحة لم يرد فيها ذلك مع قوة الداعي وانتفاء المانع، وفي المسألة بحث ينظر بتوسع في زاد المعاد الجزء الأول].

٤٦- عن يُسَيْرَةَ وَكَانَتْ مِنْ الْمُهَاجِرَاتِ قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ؛ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ»(٣).

[والتهليل: أي قول لا إله إلا الله، والتقديس: أي قول سبحان الملك القدوس أو سبوح قدوس رب الملائكة والروح.

واعقدن بالأنامل: أي اعددن عدد مرات التسبيح بها، وهذا ظاهر في عقد كل أصبع على حدته لا ما يعتاده كثير من العد علي عقد الأصابع].

٤٧- عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدُنْتُ فَقَالَ: «كَبِّرِي اللهَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَاحْمَدِي اللهَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٣٤/ ٣٥١٣). وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

(٢) أخرجه الترمذي (٢/ ٣٤٧/ ٤٨١). قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيب، وحسنه الألباني

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٧١/ ٣٥٨٣). قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ هَانِئِ ابْنِ عُثْمَانَ، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ هَانِئِ بْنِ عُثْمَانَ وحسنه الألباني

مِائَةَ مَرَّةٍ، وَسَبِّحِي اللهَ مِائَةَ مَرَّةٍ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ»(١).

باب: حمد الله عند العطاس

٤٨- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَعَطَسْتُ، فَلَمْ يُشَمِّتْنِي وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدْ اللهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ وَعَطَسَتْ فَحَمِدَتْ اللهَ فَشَمَّتُّهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ؛ فَإِنْ لَمْ يَحْمَدْ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ»(٢).

[وتشميت العاطس أن تقول له بعد أن يحمد الله: يرحمك الله، ويجيب بـ: هداكم الله وأصلح بَالَكُم].

٤٩- عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا»(٣)

---

(١) ابن ماجه (٢/ ١٢٥٢/ ٣٨١٠).
(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٩٢/ ٢٩٩٢).
(٣) ابن ماجه (٢/ ١٢٦٤/ ٣٨٤٦).

باب: تذوق القرآن

٥٠- عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَبْطَأْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ لَيْلَةً بَعْدَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتِ؟» قُلْتُ: كُنْتُ أَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ وَصَوْتِهِ مِنْ أَحَدٍ، قَالَتْ: فَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى اسْتَمَعَ لَهُ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «هَذَا سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، الْحَمْدُ لله الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَ هَذَا»(١)

[وفيه من الفقه: جواز استماع المرأة للقرآن من غير محارمها، وقد يتنطع أقوام مع نسائهن في هذا وغيره كاستماع دروس العلم يحسبونه من باب الغيرة، نعم لم ترَ عائشة سالما، وهي تعرفه؛ لأنه قرشي مثلها، وإنما سمعت صوته، ولم ينكر ذلك رسول الله ﷺ، بل ذهب واستمع معها.

وفيه: انسجام البيت النبوي علي مائدة القرآن، والمرأة آخذة بحظها من نصيب الآخرة، والنبي ﷺ راض بذلك مشارك فيه].

باب: دعاؤه ﷺ علي أحد من أمته

٥١- عن أَنَس بْن مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَفَعَ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ رَجُلًا فَقَالَ: احْتَفِظِي بِهِ قَالَ: فَغَفَلَتْ حَفْصَةُ وَمَضَى الرَّجُلُ فَدَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ وَقَالَ: «يَا حَفْصَةُ مَا فَعَلَ الرَّجُلُ؟» قَالَتْ: غَفَلْتُ عَنْهُ يَا رَسُولَ الله فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: قَطَعَ اللهُ يَدَكِ فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا هَكَذَا، فَدَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكِ يَا حَفْصَةُ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله قُلْتَ قَبْلُ لِي كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لَهَا: «صُفِّي يَدَيْكِ فَإِنِّي سَأَلْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَيُّمَا إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي دَعَوْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ مَغْفِرَةً»(٢).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١/ ٤٢٥/ ١٣٣٨). في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٤١/ ١٢٤٥٤) قال شعيب: إسناده صحيح على شرط أخرجه مسلم

باب: جوامع الدعاء

٥٢- عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ فِي شَيْءٍ يُخْفِيهِ مِنْ عَائِشَةَ وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالْكَوَامِلِ أَوْ كَلِمَةٍ أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَائِشَةُ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا: قُولِي: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ بِكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رُشْدًا»(١).

٥٣- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ: «مَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَسْمَعِي مَا أُوصِيكِ بِهِ أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ، وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»(٢).

٥٤- عن جابر قال: «أتيت النبي ﷺ أستعينه في دَيْن كان على أبي فقال: «آتيكم» فقلت للمرأة: إن رسول الله ﷺ يأتينا فإياك أن تكلميه أو تؤذيه قال: فأتى ﷺ، فذبحت له داجنا كان لنا قال: «يا جابر كأنك علمت حبنا اللحم»؟ فلما خرج قالت له المرأة: يا رسول الله: صل علي وعلى زوجي قال: ففعل، فقال لها: ألم أقل لك؟ فقالت: رسول الله ﷺ كان يدخل بيتي ويخرج ولا يصلي علينا؟(٢)!

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٤٦/ ٢٥١٨٠)، والحاكم (١/ ٧٠٢/ ١٩١٤)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح ورجاله ثقات رجال الصحيح غير جبر بن حبيب فمن رجال ابن ماجه وروى له البخاري في «الأدب».

(٣) أخرجه ابن حبان (٣/ ٢٦٤/ ٩٨٤). قال شعيب: إسناده صحيح